

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

14250 - عن أبي جعفر قال : قال عمر بن الخطاب لأصحاب الشورى : تشاوروا في أمركم فإن كان اثنان واثنان فارجعوا في الشورى وإن كان أربعة وإثنان فخذوا صنف الأكثر .
(ابن سعد) (أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى (3 / 61) وما بين الحاصرتين استدرسته منه . ص)